

أمر بشأن قانون الآثار (يهودا والسامرة) (رقم 1167)

1986 - 5746

تعيين الحدود للاعلان على المباني والمواعق الاثرية

(تن التصري) 1/1/80 ع

عملا بالصلاحيه المخوله لي حسب الأمر بشأن قانون الآثار (يهودا والسامرة) (1167) 1986-5746 وفقا للمادة 1 لقانون الآثار رقم 1 لسنة 1966 (نيطا يلي القانون انني امن الحدود الموقع (تن التصري) المعلن منه كمواعق أخرى .  
بالذيل رقم 2 للجريدة الرسمية رقم 1375 من يوم 24/تشرين ثاني 1944 (نيس 1947)  
تكون كما هي معلنه لي الخارطة الموقمه من قبلي والتي توخح لاطلاع كل من عهد الأمر بمكاتب ظبط الاداره للشؤون الاثرية ومكاتب الاداره المدنيه في لواء رام الله .

اعلان من تحديد الحدود يبلغ ، تقدر الامكان ، لاصحاب الحقوق التي امن منه .

5750 \_\_\_\_\_ سيثان

1990 \_\_\_\_\_ حريوان

المسؤول

دكتور أ. إسحاق مسين

صادقه

عملا بالصلاحيه المخوله لي كرئيس الاداره المدنيه ووفقا للماده 1 لقانون الآثار لسنة 1966 انني اصادق بهذا على تعيين للحدود للاعلان على المباني والمواعق الاثرية (تن التصري) رقم 1/1/80 ع

5750 \_\_\_\_\_ تعريز

1990 \_\_\_\_\_ أيلول

رئيس الاداره المدنيه  
لمنطقة يهودا والسامرة  
تات أرف  
شايفي لوز